Royaume du Maroc
Ministère de l'intérieur
Wilaya de la Région
Fès - Meknès
Préfecture de Fès
Commune de Fès

جماعة فاس
ⵜⵉⵎⴰⵣⵉⵖⵜ ⵏ ⴼⴰⵙ
COMMUNE DE FÈS

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة فاس - مكناس
عمالة فاس
جماعة فاس

1684

2021 دجنبر 13

قرار رقم..... بتاريخ.....
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب
المدير العام للمصالح بجماعة فاس

إن رئيس مجلس جماعة فاس،

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015).

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما تم تعديله وتتميمه.

وعلى المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، كما تم تعديله وتتميمه.

وعلى المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها .

وعلى المرسوم رقم 2.97.364 صادر في 10 صفر1418 (16 يونيو 1997) المتعلق بوضعية مديري الإدارة المركزية.

وعلى قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات .

وعلى المنشور رقم D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية .

وعملا بمقتضيات قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012).

وتفعيلا للهيكل التنظيمي لجماعة فاس الذي صادق عليه المجلس الجماعي في دورته العادية بتاريخ 3 أكتوبر 2019 والمؤشر عليه من طرف السيد والي جهة فاس - مكناس، عامل عمالة فاس بتاريخ 30 أكتوبر 2019 .

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : يعلن رئيس مجلس جماعة فاس عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمصالح بالجماعة .

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل هذا المنصب في وجه المترشحات والمترشحين من الأطر العليا المنتمين إلى الجماعات الترابية ، الإدارات والمؤسسات العمومية ، والمقاولات والقطاع الخاص الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- الجنسية المغربية .
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بالتوظيف ، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل .
- أن يتوفروا، على تجربة مهنية لا تقل عن خمس سنوات بالقطاع العام أو الخاص ، بعد الحصول على الشهادة أو الدبلوم .
- أن يكونوا قد سبق لهم ممارسة مهام المسؤولية لمدة لا تقل عن سنتين .
- أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات عالية تمكنهم من القيام بالمهام المنوطة بمنصب المدير العام للمصالح .

المادة الثالثة : تتلخص مهام المدير العام للمصالح بجماعة فاس في :

- مساعدة رئيس مجلس الجماعة في ممارسة صلاحياته .
- تنسيق العمل الإداري بين مختلف الوحدات الإدارية والسهر على حسن سيرها .
- رفع تقارير دورية عن أنشطة الإدارة الجماعية لرئيس مجلس الجماعة .

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد.
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ومسار تكوينه والشهادات العلمية التي حصل عليها ، والتكوينات التي استفاد منها ، واللغات التي يتقنها وتجربته المهنية ، وكذا المهام والوظائف التي زاولها سواء بالقطاع العام